

Distr.: General
14 June 2023
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية



الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي

فيينا، 11 و12 أيلول/سبتمبر 2023

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- 1- المسائل التنظيمية:
 - (أ) افتتاح الاجتماع؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- 2- التنفيذ العملي للمادة 27 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (التعاون في مجال إنفاذ القوانين).
- 3- الدروس المستفادة من تنفيذ أحكام التعاون الدولي لاتفاقية الجريمة المنظمة بعد مرور 20 عاماً على بدء نفاذها، وفي ضوء العمل المتوقع في إطار آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحقة بها: المثال الإرشادي لإرساء شرط ازدواجية التجريم لأغراض تسليم المطلوبين وتقديم المساعدة المتبادلة.
- 4- مسائل أخرى.
- 5- اعتماد التقرير.

الشروح

- 1- المسائل التنظيمية
 - (أ) افتتاح الاجتماع
- سوف يفتتح الاجتماع الرابع عشر للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي في الساعة 10/00 من يوم الاثنين، 11 أيلول/سبتمبر 2023.



(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

في 5 آب/أغسطس 2022، وافق المكتب الموسع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية على برنامج اجتماعات الأفرقة العاملة لعام 2023، بما في ذلك تواريخ الاجتماع الرابع عشر للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي، المقرر عقده في فيينا يومي 11 و12 أيلول/سبتمبر 2023. وفي 19 نيسان/أبريل 2023، وافق المكتب الموسع، باستخدام إجراء الموافقة الصامتة، على المواضيع الفنية للاجتماع الرابع عشر للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي.

وفي 21 نيسان/أبريل 2023، وافق المكتب الموسع، باستخدام إجراء الموافقة الصامتة، على طريقة تصريف أعمال الاجتماعات المقبلة لأفرقة المؤتمر العاملة، بما في ذلك الاجتماع الرابع عشر للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي.

وقد أعدّ تنظيم الأعمال المقترح، الوارد في مرفق هذه الوثيقة⁽¹⁾، من أجل تمكين الفريق العامل من أداء الوظائف المسندة إليه ضمن حدود ما هو متاح له من وقت وخدمات مؤتمرات. ومن شأن الموارد المتاحة للفريق العامل أن تمكنه من عقد أربع جلسات عامة خلال يومين مع خدمات ترجمة شفوية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

2- التنفيذ العملي للمادة 27 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (التعاون في مجال إنفاذ القوانين)

سيستجيب الاجتماع الرابع عشر للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي فرصة لمعالجة المسائل المتعلقة بتنفيذ المادة 27 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المتعلقة بالتعاون في مجال إنفاذ القوانين. ولم يسبق للفريق العامل أن ناقش هذا الموضوع في اجتماعاته السابقة.

وفي إطار البند 2 من جدول الأعمال، لعل الفريق العامل يود أن يمكّن الدول الأطراف من تبادل آرائها وخبراتها بشأن المسائل المشمولة بالمادة 27 من اتفاقية الجريمة المنظمة، مثل إنشاء أو تعزيز قنوات الاتصال لتيسير تبادل المعلومات بصورة مأمونة وسريعة، لأغراض منها الكشف المبكر عن الجرائم (المادة 27، الفقرة 1 (أ) و (و))؛ والتعاون فيما يتعلق بالكشف عن الأشخاص المشتبه فيهم وأماكن وجودهم وأنشطتهم وحركة عائدات الجرائم أو المعدات أو الأدوات الأخرى (الفقرة 1 (ب) من المادة 27)؛ وتشجيع تبادل العاملين وغيرهم من الخبراء، بما في ذلك تعيين ضباط اتصال (الفقرة 1 (د) من المادة 27)؛ وتبادل المعلومات عن الوسائل والأساليب المحددة التي تستخدمها الجماعات الإجرامية المنظمة، بما في ذلك الدروب ووسائل النقل واستخدام هويات مزيفة أو وثائق محورة أو مزيفة، أو وسائل أخرى لإخفاء أنشطتها (الفقرة 1 (هـ) من المادة 27).

ويتوخى أن تكون مناقشة المسائل المذكورة أعلاه وجوانبها العملية استكمالاً للمناقشات السابقة بشأن أشكال التعاون التي تتشابه فيها عناصر إنفاذ القانون مع عناصر التعاون القضائي، مثل الإحالة التلقائية للمعلومات دون طلب مسبق للمساعدة القانونية المتبادلة، وبغية تيسير طلب مساعدة محتمل؛ وإنشاء هيئات تحقيق مشتركة؛ والتعاون الدولي الذي ينطوي على أساليب تحر خاصة.

(1) يمكن الاطلاع على وثيقة تتضمن تفاصيل تنظيم أعمال الاجتماع الرابع عشر للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي على الصفحة الشبكية للاجتماع على الرابط التالي: www.unodc.org/unodc/en/treaties/CTOC/working-group-on-international-cooperation-2023.html

الوثائق

ورقة معلومات أساسية أعدتها الأمانة بشأن التنفيذ العملي للمادة 27 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (التعاون في مجال إنفاذ القوانين) (CTOC/COP/WG.3/2023/2).

3- الدروس المستفادة من تنفيذ أحكام التعاون الدولي لاتفاقية الجريمة المنظمة بعد مرور 20 عاما على بدء نفاذها وفي ضوء العمل المتوقع في إطار آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحق بها: المثال الإرشادي لإرساء شرط ازدواجية التجريم لأغراض تسليم المطلوبين وتقديم المساعدة القانونية المتبادلة

وفقا للفقرة 12 من إجراءات وقواعد تشغيل آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحق بها، يدرج المؤتمر وأفرقة العاملة المسائل المتعلقة بتشغيل آلية الاستعراض كبنود في جداول أعمالهم، بما يتوافق مع مجالات خبراتهم الفنية ودون المساس بالولاية القائمة لكل منهم. ومع مراعاة الطابع التدريجي الذي يتسم به الاستعراض، يقرر المؤتمر أو المكتب الموسع في الوقت المناسب محتوى جداول أعمال اجتماعات الأفرقة العاملة وجدولها الزمني. وبغية التأكد من أن بمقدور الأفرقة العاملة أن تسهم في الآلية وأن تنفذ في نفس الوقت ولاياتها القائمة أيضاً، لا ينبغي لأي فريق عامل أن يخصص أكثر من بند واحد من بنود جدول أعماله في كل دورة للمسائل المتصلة بسير عملية الاستعراض.

وعلى الرغم من أن العمل في إطار المجموعة المواضيعية الرابعة للآلية، المتعلقة بالتعاون الدولي والمساعدة القانونية المتبادلة والمصادرة، كان من المقرر في بداية الأمر أن يبدأ في تشرين الثاني/نوفمبر 2022، إلا أن الانتقال إلى مرحلة الاستعراض التالية مشروط بإنجاز 70 في المائة من الاستعراضات المتوخاة في بداية المرحلة السابقة، ما لم يقرر المؤتمر خلاف ذلك، عملاً بالفقرة 10 من الإجراءات والقواعد المتعلقة بتشغيل الآلية. وفي ظل الظروف الراهنة وحالة التقدم المحرز في الاستعراضات القطرية الجارية، لا يتوقع أن يكون عدد كاف من الاستعراضات القطرية قد اكتمل بحلول أيلول/سبتمبر 2023 للتمكين من بدء العمل في إطار المجموعة المتعلقة بالتعاون الدولي.

ومع ذلك، لعل الفريق العامل، في إطار البند 3 من جدول الأعمال، يود أن يستخلص الدروس المستفادة من تنفيذ أحكام اتفاقية الجريمة المنظمة المتعلقة بالتعاون الدولي. ويمكن استخدام "خلاصة القضايا المتعلقة بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية التي تنطوي على استخدام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة كأساس قانوني"، التي نشرت في نهاية عام 2021، كمرجع مفيد في هذا الصدد.

وإضافة إلى ذلك، فإن التركيز المقترح على المثال الإرشادي لإرساء شرط ازدواجية التجريم لأغراض تسليم المطلوبين وتقديم المساعدة القانونية المتبادلة يوفر الجسر والصلة اللازمين مع المجموعة الأولى للآلية الجارية استعراضها، بشأن التجريم والولاية القضائية. ولذلك، لعل الفريق العامل يود أن ينظر في الملاحظات المحتملة الناجمة عن الاستعراضات القطرية في إطار تلك المجموعة، والتي قد تلقي الضوء أيضاً على الاعتبارات العملية المتعلقة بالمتطلبات والتحديات المحتملة فيما يتعلق بالوفاء بشرط ازدواجية التجريم في سياق تسليم المطلوبين وتقديم المساعدة القانونية المتبادلة.

وعلاوة على ذلك، وعملاً بالفقرة 53 (ح) من الإجراءات والقواعد المتعلقة بتشغيل الآلية، فقد أعد رئيس الفريق العامل ملخصاً كتابياً للمناقشات التي دارت خلال الحوارات البناءة التي جرت يوم الجمعة 27 أيار/مايو 2022 عقب اختتام الاجتماع الثالث عشر للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي والاجتماع الثالث عشر لفريق الخبراء

الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية، الذي عقد بالتعاقب في الفترة من 23 إلى 27 مايو/أيار 2022، وقد أتيح ذلك الملخص على الصفحة الشبكية للألية⁽²⁾ والصفحة الشبكية للاجتماع الرابع عشر للفريق العامل.

الوثائق

ورقة معلومات أساسية أعدتها الأمانة بشأن حالة تشغيل آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها (CTOC/COP/WG.3/2023/3) و (CTOC/COP/WG.4/2023/3 و CTOC/COP/WG.7/2023/3).

4- مسائل أخرى

نظرا لعدم توجيه انتباه الأمانة إلى أي مسائل يراد طرحها في إطار البند 4 من جدول الأعمال، فلا يُتَوَقَّع في الوقت الحاضر تقديم أي وثائق بشأن هذا البند.

5- اعتماد التقرير

سيعتمد الفريق العامل تقريرا عن اجتماعه، وستتولى الأمانة إعداد مشروعه.

(2) www.unodc.org/unodc/en/organized-crime/intro/review-mechanism-untoc/constructive_dialogues/ic_2022.html

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
الاثنين، 11 أيلول/سبتمبر		
13/00-10/00	1 (أ)	افتتاح الاجتماع
	1 (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	2	التنفيذ العملي للمادة 27 من اتفاقية الجريمة المنظمة (التعاون في مجال إنفاذ القوانين)
18/00-15/00	2	التنفيذ العملي للمادة 27 من اتفاقية الجريمة المنظمة (التعاون في مجال إنفاذ القوانين) (تابع)
	3	الدروس المستفادة من تنفيذ أحكام التعاون الدولي لاتفاقية الجريمة المنظمة بعد مرور 20 عاما على بدء نفاذها، وفي ضوء العمل المتوقع في إطار آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحق بها: المثال الإرشادي لإرساء شرط ازدواجية التجريم لأغراض تسليم المطلوبين وتقديم المساعدة القانونية المتبادلة
الثلاثاء، 12 أيلول/سبتمبر		
13/00-10/00	3	الدروس المستفادة من تنفيذ أحكام التعاون الدولي لاتفاقية الجريمة المنظمة بعد مرور 20 عاما على بدء نفاذها، وفي ضوء العمل المتوقع في إطار آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحق بها: المثال الإرشادي لإرساء شرط ازدواجية التجريم لأغراض تسليم المطلوبين وتقديم المساعدة القانونية المتبادلة (تابع)
18/00-15/00	4	مسائل أخرى
	5	اعتماد التقرير